- حج الحائض .

وبه : (عن الهيثم عن رجل عن عائشة رضي ا تعالى عنها أنها قدمت) مع رسول ا صلى ا عليه وسلّم (عام الفتح وهي متمتعة) أي ناوية للعمرة في أشهر الحج (وهي حائض) أي فلم تقدر أن تطوف لعمرتها (فأمرها النبي صلى ا عليه وسلّم) أي برفض العمرة بالشروع في إحرام الحج (فرفضت عمرتها) أي فتركت أعمالها فاستقبلت بأعمال الحج وذبحت لرفضها كما سيأتي في الحديث الذي يليه .

وفي المواهب اللدنية لما نزل صلى ا عليه وسلّم بسرف خرج إلى أصحابه فقال : من لم يكن معه هدي وأحب أن يجعلها عمرة فليفعل - ومن كان معه هدي فلا . وحاضت عائشة فخرج عليها صلى ا عليه وسلّم وهي تبكي فقال : ما يبكيك يا هنتاه ؟ قالت : سمعت قولك لأصحابك فطمثت العمرة قال : وما شأنك ؟ قالت : لا أصلي قال : فلا يضرك إنما أنت امرأة من بنات آدم كتب ا عليك ما كتب عليهن فكوني في حجك فعسى ا أن يرزقكيها أي العمرة رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي .

وفي رواية قالت : خرجنا مع رسول ا صلى ا عليه وسلّم لا يذكر إلا الحج حين جئنا بسرف فطمثت فدخل علي رسول ا صلى ا عليه وسلّم وأنا أبكي فقال : ما يبكيك ؟ فقالت : وا إني لوددت أني لم أكن خرجت العام فقال : مالك لعلك نفثت أي حضت قلت : نعم قال : هذا شيء كتبه ا على ابن آدم فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري " الحديث " .

وقد اختلف فيما أحرمت به عائشة كما اختلف هل كانت متمتعة أم مفردة ؟ أم قارنة ؟ وإذا كانت متمتعة فقيل إنها أولا أحرمت بالحج هو ظاهر الحديث لكن في حجة الوداع من المغازي عند البخاري من طريق هشام بن عروة عن أبيه قالت : وكنت فيمن أهل بعمرة وزاد أحمد من وجه آخر ولم أسق هديا وهذا يقوي قول الكوفيين أن عائشة تركت العمرة وحجت مفردة وتمسكوا في ذلك بقوله E لها : " دعي عمرتك " .

وفي رواية : ارفضي عمرتك لمسلم أمسكي أي عن عمرتك .

وفي رواية : اقضي عمرتك وقد استدل الكوفيون بذلك على أن للمرأة إذا أهلت بالعمرة متمتعة فحاضت قبل أن تطوف أن تترك العمرة وتهل بالحج مفردة كما صنعت عائشة .

وبه : (عن الهيثم عن رجل عن عائشة أن رسول ا صلى ا عليه وسلّم ذبح لرفضها العمرة بقرة) وهذا زيادة خير منها وإلا كان ذبح الشاة تكفيها